

أصول الفقه

[279] تنبيهات الاستصحاب بعد فراغ الشيخ الانصاري من ذكر الاقوال في المسألة ومناقشتها شرع في بيان أمور تتعلق به بلغت اثني عشر أمرا، واشتهرت باسم (تنبيهات الاستصحاب)، فصار لها شأن كبير عند الاصوليين، وصارت موضع عنايتهم، لما لاكثرها من الفوائد الكبيرة في الفقه ولما لها من المباحث الدقيقة الاصولية. وزاد فيها شيخ أساتذتنا في الكفاية تنبيهين فصارت اربعة عشر تنبيها. ونحن ذاكرون بعون الله تعالى أهمها متوخين الاختصار حد الامكان والاقتصار على ما ينفع الطالب المبتدئ. التنبيه الاول استصحاب الكلي (1) الغرض من استصحاب الكلي: هو استصحابه فيما إذا تيقن بوجوده في ضمن فرد من أفراد ثم شك في بقاء نفس ذلك الكلي. وهذا الشك في بقاء الكلي في ضمن أفراد يتصور على انحاء ثلاثة عرفت باسم اقسام استصحاب الكلي: 1 - ان يكون الشك في بقاء الكلي من جهة الشك في بقاء نفس ذلك الفرد الذي تيقن بوجوده. 2 - ان يكون الشك في بقاء الكلي من جهة الشك في تعيين ذلك الفرد المتيقن سابقا بأن يتردد الفرد بين ما هو باق جزما وبين ما هو مرتفع جزما، اي انه كان قد تيقن على الاجمال بوجود فرد ما من أفراد الكلي فيتيقن بوجود الكلي في ضمنه، ولكن هذا الفرد الواقعي مردد عنده بين ان يكون له عمر طويل فهو باق جزما في الزمان الثاني وبين ان يكون له عمر قصير فهو مرتفع جزما في الزمان الثاني. ومن أجل هذا التردد يحصل له الشك في بقاء الكلي. مثاله: ما إذا علم على الاجمال بخروج بلل مردد بين أن يكون يولا أو _____ (1) هذا هو التنبيه الاول في تعداد الرسائل والتنبيه الثالث في تعداد الكفاية. (*)